العدل

<"xml encoding="UTF-8?>

قال الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام»: «ما عمّرت البلدان بمثل العدل»1.

يعدُّ العدل من أسمى القيم الأخلاقية، ومن أشرف مكارم الأخلاق، وأنبل الخلال والصفات، والعدلُ هو: وضع كلّ شيء في موضعه الصحيح، أو المساواة بين التصرّف وبين ما يقتضيه الحقّ دون زيادة أو نقصان، وقد جعل القرآن الكريم إقامة العدل بين الناس هدف الرسالات السماوية، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ... ﴾ 2، فالعدل ميزان الله في أرضه، به تتحقّق سعادة الناس، ويعمّ بينهم السلام والأمان، ويمتنع الظالم عن ظلمه، وبالعدل تحمى الحقوق والأملاك، فعن الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» قال: «إنّ العدل ميزان الله سبحانه الذي وضعه في الخلق، ونصبه لإقامة الحق، فلا تخالفه في ميزانه، ولا تعارضه في سلطانه»3.

وقال «عليه السلام»: «جعل الله سبحانه العدل قواماً للأنام، وتنزيهاً من المظالم والآثام، وتسنية4 للإسلام»5.

وقد وردت الإشادة به والحث عليه في الشريعة الإسلامية كتاباً وسنةً، قال تعالى في كتابه المجيد: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ 6.

وقال تعالى أيضاً: ﴿ ... وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ... ﴾ 7.

وقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ 8.

وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ 9.

وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ... ﴾ 10.

وعن النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» أنّه قال: «عدل ساعة خير من عبادة ستين سنة قيام ليلها وصيام نهارها، وجور ساعة في حكم أشد وأعظم عند الله من معاصي ستين سنة»11.

وعن أمير المؤمنين «عليه السلام» قال: «العدل يصلح البرية، صلاح الرعية العدل»12.

أقسام العدل

1-العدل مع النّفس

والعدل يكون تارة مع النفس وأخرى مع الغير، أمّا عدل الإنسان مع نفسه فيتمُّ بالإتيان بكلّ ما فيه مصلحة لها مما يعود عليها بالسعادة في الدّنيا والآخرة، وبتجنيبها كلّ ما من شأنه أن يعود عليها بالشقاء دنياً وآخرةً، فالسلوك بها في طريق الطاعة لله عزَّ وجلَّ يعدّ العامل الرئيسيّ من عوامل العدل مع النفس، وأنّ كلّ من يسلك سبيل الأهواء ويتبع الشهوات وينصاع إلى وساوس الشيطان وإملاءاته ويستجيب له فيما يأمره به وينهاه عنه فقد جانب العدل مع نفسه؛ لأنّه فوّت عليها المصلحة الناتجة من الطاعة، وجلب لها المضرّة الناتجة من المعصية، فالإسلام يعتبر ارتكاب المعاصي ظلماً للنفس لما للمعاصي من أثر سلبي عليها، فالنفس الإنسانية كالمرآة الصافية تزداد جلاءً ونوراً كلما انعكس عليها النور الناتج من الطاعة وفعل العمل الصالح، وتزداد الظلمة فيها عندما ينعكس عليها ظلام المعصية وكدرها، فكلما أوغل الإنسان في الذنوب ازداد ظلام النفس، وهذا يعتبر من أبرز مصاديق ظلم النّفس، إضافةً إلى ما يلحقها من العذاب الإلهي بسبب المخالفة الشرعية، فهو ظلم للنفس بتعريضها لعقاب الله عزّ وجل وعذابه، فالشريعة الإسلامية عندما حذّرت من المعصية بيّنت أنّ المعصية ظلم وأنّ فاعلها ظالم، قال الله سبحانه وتعالـي: ﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ 13.

وكذلك في تخلّق الإنسان بالأخلاق الفاضلة الحميدة والسجايا السامية الرفيعة عدلٌ مع النفس، لما في ذلك من المصلحة للنّفس على مستوى نظر الشرع لها أو النّاس، فمن تخلّق بها كان قد عمل بتوجيهات الشرع الشريف، وفي ذلك أجرٌ وثواب، وأنّ من يتعامل بالمبادئ الحسنة والسجايا الفاضلة هو مورد احترام النّاس وتقديرهم ومحبّتهم، وفي ذلك منفعة للنفس، وأمّا في الاتصاف بالصفات القبيحة ورذائل الأخلاق والسجايا ظلم لها، لما فيه من جلب المضرّة لها وتفويت المصلحة عنها.

2- العدل مع الغير

وأمّا عدلُ الإنسانِ مع الغير فله أقسامٌ كثيرة أذكر منها هنا على سبيل المثال لا الحصر:
عدلُ الإنسان مع الله عزّ وجل

وهو من أسمى صنوف العدل، ويتلخّصُ العدل مع الله عزّ وجلّ في الإيمان به وتوحيده والإخلاص له، وتصديق أنبيائه والإيمان بما أمر بالإيمان به، والسير في طريق طاعته ومجانبة عصيانه، وخلاف ذلك ظلم، فالشرك ظلم والمشرك ظالم، قال الحقّ سبحانه وتعالى عن لسان لقمان: ﴿ ... يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ 14، فإنّ من أشدّ أنواع الظلم الذي مارسه بعض الناس هو الظلم المرتبط بالعقيدة، فالإنسان عندما تدعوه فطرته

للإيمان بالله عزّ وجل، وبعد أن آمن بوجود الله سبحانه وتعالى من خلال الآيات الدالة على وجوده، وبعد أن أنعم الله عزّ وجل عليه ما لا يحصى من النعم، يترك كلّ ذلك ويجحد كلّ نعم الله عليه، ويزيد في ظلمه بإنكاره لله عزّ وجل أو إشراك أحد آخر معه في الربوبية، فأيُّ ظلم أعظم من هذا الظلم، إنّه الظلم الذي لا يمكن أن يغفره الله سبحانه وتعالى إلاّ بتوبة صاحبه منه، قال عزّ مِنْ قائل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ 15، ومن لم يخلص لله عزّ وجل في عباداته، ومن عصى الله سبحانه وتعالى وارتكب الذنوب والمعاصي فجعل الرياء مكان الإخلاص والعصيان مكان الطاعة فهو ظالم لأنّ من معاني الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه.

العدل مع الطبيعة وخيراتها

ومن أقسام العدل عدل الإنسان مع الطبيعة وخيراتها، فكل ما فيها مسخر للإنسان، فعليه أن يستفيد منه استفادة مثلى وفق الحدود التي وضعتها الشريعة الإسلامية، فإن كان الأمر كذلك كان هذا عدلاً مع الطبيعة وخيراتها، وأي تجاوز عن هذه الحدود يعد ظلماً، والمتعدي عليها ظالم، فالإسراف والتبذير والإفساد كلها محرّمة، وهي مصداق من مصاديق الظلم لأنها وضع الشيء في غير موضعه، فالسعي في تلويث الهواء، ورومي المخلفات في مياه البحر والعيون والأفلاج، والاستهلاك الجائر للماء، بل كلّ اسراف في استهلاك خيرات الطبيعة يعد ظلماً، ومن ذلك أيضاً قتل الطيور والحيوانات ذات المنفعة بقصد اللهو لا للاستفادة منها في منافعها المحللة، فقد ورد في الرّواية عن النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» أنّه قال: «من قتل عصفوراً عبثاً عج إلى الله عز وجل يوم القيامة منه، قال: يا رب إنّ هذا قتلني عبثاً لم يقتلني لمنفعة»16.

وعنه «صلى الله عليه وآله» قال: «ما من إنسان يقتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها إلاّ سأله الله عنها يوم القيامة، قيل: وما حقها؟ قال: أن تذبحها فتأكلها ولا تقطع رأسها فترمي بها»17.

وعن الإمام الباقر «عليه السلام»: «من قتل عصفوراً عبثاً أتى الله به يوم القيامة وله صراخ يقول: يا رب سل هذا فيم قتلني بغير ذبح؟ فليحذر أحدكم من المثلة وليحد شفرته ولا يعذب البهيمة»18.

وليس ذكر العصفور هنا إلاّ من باب المثال فقط، وإلاّ فالمنع يشمل القتل العبثي لأي طير أو حيوان.

العدل مع الوالدين

ومنه عدل الإنسان مع والديه، بالقيام بما عليه من حقوق لهما، من برهما والإحسان إليهما وكسب رضاهما، فذلك مما أوجبه اللهُ سبحانَه وتعالى وجعله حقّاً واجباً لهما على الأبناءِ، قال الله سبحانه وتعالى في كتابه المجيد: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾

.19

وقال تعالى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ... ﴾ 20.

فترك برهما والإحسان إليهما والتعدي على حقوقهما يعد ظلماً لهما، وهو المعبر عنه بعقوق الوالدين، وقد حذّرت الشريعة الإسلامية منه تحذيراً شديداً، وعدّ من كبائرِ الذنوب، قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس»21.

وفي رواية أخرى قال «صلى الله عليه وآله»: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثاً، قالوا: بلى يا رسول الله. قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وجلس وكان متكئاً، فقال: ألا وقول الزور، فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت»22.

العدل مع الأبناء

ومنه عدلُ الوالدين مع أبنائهما، ويتحقق العدل مع الأبناء بالتسوية بينهم في النفقة والمودة والمحبّة، لأنَّ تمييز أحدهم أو بعضهم على الآخرين في ذلك مما يولد العداوة والحسد بين الأبناء، ومن موارد عدل الوالدين مع الأبناء القيام بتربيتهم تربية صحيحة بغرس العقيدة الصحيحة في نفوسهم وبتعليمهم العبادات والفرائض الواجبة عليهم ليقوموا بأدائها بالكيفية الصحيحة المطلوبة شرعاً، وكذلك بزرع الأخلاق الفاضلة الحميدة في نفوسهم وبإبعادهم ونهيهم عن العقائد الفاسدة والأخلاق الرذيلة، والقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تجاههم، فإن ترك أحدهم معروفاً فعلى الوالدين أن يقوما بأمره بفعله، وإن ارتكب أحدهم منكراً فعليهما القيام بنهيه وزجره عنه، وترك الوالدين لكل ذلك مما يعد ظلماً للأبناء واعتداءً على حقوقهم.

عدل الرجل مع زوجته

ومنه عدلُ الرجل مع زوجته، ويتحقق عدله معها بقيامه بما عليه من حقوق تجاهها، من حق المعاشرة الجنسية وحق النفقة من المسكن والملبس والمأكل والمشرب والعلاج، وغير ذلك مما يدخل تحتَ عنوان النفقة ويعدُّ واجباً على الزوج وحقاً عليه لزوجته، ومن عدل الرجل مع زوجته أن يحسن العشرة معها بأن لا يؤذيها أو يظلمها أو يشاكسها من غير وجه شرعي.. وإذا كان للرجل أكثر من زوجة فعليه أن يعدل بينهن، وتتحقق العدالة بين الزوجات بالتسوية بينهن في النفقة والمبيت والالتفات وطلاقة الوجه فلا يميّز في كل ذلك بعضهن على بعض، ويعدّ التعدّي على الزوجة في حقوقها أو بعضها خلاف العدل معها، فيكون الزوج والحال هذه ظالماً لها.

عدل المرأة مع زوجها

ومنه عدل المرأة مع زوجها، بمعاشرته بالمعروف، وقيامها بما عليها من حقوق وواجبات تجاهه، وأيُّ تعدٍّ على حق من حقوقه الواجبة عليها له يعد ظلماً منها لزوجها، فعليها أن لا تؤذي زوجها بأيّ نوع من أنواع الأذيّة، وأن تسعى لراحته، ولا تكلفه شيئاً لا يقدر على توفيره لها ولأبنائها، فإن ذلك من حسن معاشرة المرأة لزوجها.

عدل الإنسان مع أفراد مجتمعه

ومنه عدلُ الإنسان مع أفراد مجتمعه، وذلك برعاية حقوقهم، من كفّ الأذى والإساءة عنهم، والتعامل معهم بمكارم الأخلاق، وحب الخير لهم، ومدّ يد العون والمساعدة لذوي الحاجة منهم من المساكين والفقراء والمعوزين من الأرامل واليتامى، والعطف على صغيرهم وتوقير كبيرهم واحترام المؤمنين من ذوي الوجاهة والعلماء منهم، وغير ذلك من محققات العدل الاجتماعي، الذي أشار إليه الحق سبحانه وتعالى بقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ 6، والتعدّي على حقوق أفراد المجتمع بغير وجه حق فيما لا يجوز شرعاً التعدّي على الغير فيه يعدّ من الظلم الذي قال عنه النبي «صلى الله عليه وآله» أنّه ظلمات يوم القيامة، نعم عدم قيام المرء بما عليه من حقوق لأفراد مجتمعه مما لا يعد واجباً عليه فهو وإن كان ظلماً بمعنى الظلم العام، إلاّ أنّه لا يؤاخذ عليه شرعاً، إذا لا إثم في ترك ما ليس بواجب على العبد.

العدل في مقام الحكم والقضاء

ومنه العدل في مقام الحكم والقضاء، فعلى الحاكم والقاضي أن يحكما في النّزاعات والخلافات والقضايا القائمة بين النّاس بالعدل، وطبقاً لأحكام الشرع الشريف، وعدم التّعدي عليها بالحكم بخلاف الحق، وبغير ما أنزل الله سبحانه وتعالى23.

---

1. ميزان الحكمة 5/388، برقم: 12108.
2. القران الكريم: سورة الحديد (57)، الآية: 25، الصفحة: 541.
3. ميزان الحكمة 5/387، برقم: 12087.
4. السناء: الرفعة والعلو، والسني: الرفيع، انظر لسان العرب، مادة «سنا».
5. ميزان الحكمة 5/387، برقم: 12088.
6. a. b. القران الكريم: سورة النحل (16)، الآية: 90، الصفحة: 277.

7. القران الكريم: سورة الأنعام (6)، الآية: 152، الصفحة: 149.
8. القران الكريم: سورة النساء (4)، الآية: 58، الصفحة: 87.
9. القران الكريم: سورة المائدة (5)، الآية: 8، الصفحة: 108.
10. القران الكريم: سورة النساء (4)، الآية: 135، الصفحة: 100.
11. ميزان الحكمة 5/387، برقم: 1295.
12. ميزان الحكمة 5/387، برقم: 12099.
13. القران الكريم: سورة البقرة (2)، الآية: 35، الصفحة: 6.
14. القران الكريم: سورة لقمان (31)، الآية: 13، الصفحة: 412.
15. القران الكريم: سورة النساء (4)، الآية: 48، الصفحة: 86.
16. شعب الإيمان 7/483.
17. كنز العمال 15/37.
18. بحار الأنوار 62/328.
19. القران الكريم: سورة الإسراء (17)، الآية: 23 و 24، الصفحة: 284.
20. القران الكريم: سورة الأنعام (6)، الآية: 151، الصفحة: 148.
21. ميزان الحكمة ٢/ 993.
22. عمدة القارئ ٢/115.
23. المصدر كتاب "دروس من وحي الإسلام" للشيخ حسن عبد الله العجمي حفظه الله.